

7836- حكم الأخذ من ماء المسجد للوضوء وغسل الملابس -

الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم فضيلة الشيخ آآ هذا سائل آارسل بمجموعة من الاسئلة ولكنه لم يذكر الاسم في رسالته يقول فضيلة الشيخ نحن نعيش في منطقة ريفية والماء ليس متوفراً خلال السنة. والبيت في باء - [00:00:00](#)

البيت الذي نسكن فيه جوار جامع وفي هذا الجامع خزان أرضي لتجميع المياه التي مصدرها المطر. فلعدم توفر المياه حيث ان ندخل تلك المياه للأكل والشرب فاننا نقوم باخذ الماء من الجامع ونقوم باستعماله في الوضوء للصلوة وغسل الثياب - [00:00:20](#)

فهل يصح هذا الوضوء؟ كما ان اصحاب القرية يأخذون منه الا اننا نأخذ اكثر منهم فبماذا تتصحوننا مأجورين؟ اذا كان الماء ومخصصاً للمسجد وللوظيفة فلا يحل لكم اخذ لانه وقف على المسجد لا انتم ولا غيركم اما ان كان الماء وقفاً عاماً - [00:00:40](#)

محاججين لواظفه ولغيره وللشرب والغسيل فلا بأس ان تأخذوا منه قدر حاجتكم اما اذا كان مخصصاً للمسجد وللوظيفة للمسجد والشرب الشرب في المسجد فهذا وقف على المسجد وانتم باماكنكم ان تجلبوا الماء لكم وان تترووا الماء من - [00:01:00](#)

ولو كانت بعيدة - [00:01:20](#)